جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة
Association Pionniers du Changement
pour le développement et la culture

سمسم - مشاركة مواطنة
SIMSIM - PARTICIPATION CITOYENNE

بتمويل مشترك من
الاتحاد الأوروبي

إصلاح منظومة الحق في الحصول على المعلومات في المغرب :

رؤى متقاطعة

إعداد: **إسماعيل السوق**

تنسيق: **بسمة أوسعيد**

تصميم: **محمد بشاوي**

جميع الحقوق محفوظة © 2025 – جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة.

أنجز هذا التقرير بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. يتحمل المؤلفون مسؤولية مضمونه ولا يعكس هذا الأخير بالضرورة وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.

الفهرس

تقديم 4

المحور الأول: الحق في الحصول على المعلومات في المغرب بين التنزيل وراهنية الإصلاح القانوني والمؤسساتي 6

1. الحق في الحصول على المعلومات في المغرب بين المكتسبات والتحديات 7
2. راهنية إصلاح منظومة الحق في الحصول على المعلومات في المغرب 10

المحور الثاني: فرص الإصلاح القانوني والمؤسساتي في السياق المغربي في ضوء التجارب الدولية 13

1. المرجعيات الدولية والمبادئ المؤطرة لقوانين الحق في الحصول على المعلومات 14
2. الدروس المستخلصة وفرص الإصلاح القانوني والمؤسساتي في السياق المغربي 17

خلاصات 20

تقديم

اتسم اعتماد الإطار القانوني المنظّم للحق في الحصول على المعلومات في المغرب، بعد التنصيص عليه دستوريًا سنة 2011 كواحد من الحقوق والحريات الأساسية، ببطء ملحوظ في مسار إعداده وطول المسطرة التشريعية المرتبطة بالمصادقة عليه. فقد امتد النقاش حول مشروع القانون رقم 31.13 لأكثر من أربع سنوات ونصف بين الحكومة والبرلمان، قبل المصادقة عليه ونشره في الجريدة الرسمية بتاريخ 12 مارس 2018[1]. ولم يقتصر هذا البطء على المرحلة التشريعية فحسب، بل شمل أيضًا مرحلة دخول القانون حيّز التنفيذ، إذ لم تدخل مقتضياته حيّز التطبيق إلا بعد مرور سنة على تاريخ نشره، فيما لم تُفعّل المقتضيات المتعلّقة بالنشر الاستباقي للمعلومات إلا بعد مرور سنتين من التاريخ ذاته[2].

وإلى جانب هذا البطء، جاءت مجموعة من مقتضيات القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات مخيبة للآمال، خاصة ما يتعلق منها بتعقيد مساطر الحصول على المعلومات، وطول الآجال القانونية، وكثرة الاستثناءات، وضعف ضمانات النشر الاستباقي، إضافة إلى تركيز المقتضيات الزجرية على معاقبة مستعملي المعلومات في حالات تحريفها أو إساءة استعمالها، مع الإحالة على القانون الجنائي، مقابل غياب نظام زجري فعّال في مواجهة امتناع المؤسسات والهيئات المعنية عن التقديم التفاعلي أو النشر الاستباقي للمعلومات. وقد أثرت هذه المقتضيات سلبًا على التقييم الدولي للإطار القانوني المغربي، حيث صُنّف ضمن فئة التشريعات الأقل ضمانًا لممارسة هذا الحق على الصعيد الدولي، حسب التصنيف العالمي للحق في الحصول على المعلومات[3].

ورغم هذه التحديات، انطلقت ممارسة الحق في الحصول على المعلومات في المغرب في سياق اتسم بتقاطع المبادرات الحكومية مع جهود المجتمع المدني، الذي اضطلع بدور محوري في التوعية والتتبع والترافع. غير أن التجربة الميدانية سرعان ما كشفت عن استمرار عوائق بنيوية تحدّ من فعاليته، من بينها ضعف تجاوب عدد من المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحق في الحصول على المعلومات، وتدني جودة الأجوبة

[1] تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6655.
[2] المادة 30 من القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات.
[3] تصنيف دولي لتقييم الأطر القانونية الوطنية للحصول على المعلومات: https://www.rti-rating.org.

المقدّمة، ومحدودية النشر الاستباقي للمعلومات. وقد أكدت هذه الخلاصات دراسة[4] صادرة عن جمعيتي سمسم–مشاركة مواطنة ورواد التغيير للتنمية والثقافة، حيث كشفت عن فجوة واضحة بين الإمكانيات القانونية والمؤسساتية المتاحة، وواقع ممارسة هذا الحق وتملّكه مجتمعيًا.

وأفرز هذا الواقع مطالب مختلف الفاعلين بضرورة إصلاح منظومة الحق في الحصول على المعلومات قصد معالجة جوانب القصور التي أبرزتها التجربة الميدانية، وملاءمتها مع التحولات المجتمعية والتكنولوجية المتسارعة، ومع المعايير الدولية في هذا المجال. وقد تجسدت هذه المطالب في مبادرات صادرة عن منظمات المجتمع المدني، ومقترحات قوانين في البرلمان، إضافة إلى مداولة أصدرتها لجنة الحق في الحصول على المعلومات بشأن مراجعة القانون 31.13[5].

وفي هذا الإطار، يسعى هذا التقرير إلى تحليل واقع تفعيل الحق في الحصول على المعلومات في المغرب، ورصد مكاسبه وإكراهات تطبيقه، وتقييم راهنية الإصلاح القانوني والمؤسساتي، مع استحضار المرجعيات الدولية والمبادئ المؤطرة لقوانين الحق في الحصول على المعلومات واستخلاص الدروس الكفيلة بدعم مسار إصلاح هذا الحق بما يعزز الشفافية والمساءلة والحكامة الجيدة.

[4] من التنصيص الدستوري إلى التفعيل العملي: الحق في الحصول على المعلومات في المغرب وواقع الوعي المجتمعي، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

[5] الدينامية التشريعية والمؤسساتية لإصلاح القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات في المغرب، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

المحور الأول:

الحق في الحصول على المعلومات في المغرب بين التنزيل وراهنية الإصلاح القانوني والمؤسساتي

1. الحق في الحصول على المعلومات في المغرب بين المكتسبات والتحديات

أرسى التنصيص الدستوري على الحق في الحصول على المعلومات، بموجب الفصل 27 من دستور 2011، لبنة أساسية ومتقدمة لربط الشفافية بالمحاسبة وتعزيز مشاركة المواطنين والمواطنات في تدبير الشأن العام. وقد شكّل اعتماد القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات خطوة مهمة في مسار مأسسة هذا الحق، من خلال تحديد نطاق تطبيقه وشروط وكيفيات ممارسته، إلى جانب التنصيص على مبدأ النشر الاستباقي للمعلومات باعتباره أحد آليات مأسسة الانفتاح والشفافية وتعزيز الثقة في المؤسسات والهيئات المعنية.

وعلى المستوى المؤسساتي، تم إحداث لجنة الحق في الحصول على المعلومات، تحت إشراف رئيس الحكومة، لتسهر على ضمان حسن تفعيل وممارسة هذا الحق ومتابعة تنفيذه. وأناط بها القانون رقم 31.13، في المادة 22 منه، مجموعة من الصلاحيات الأساسية، أبرزها تقديم الاستشارة والخبرة للمؤسسات والهيئات المعنيّة حول كيفية تطبيق أحكام القانون ومقتضيات النشر الاستباقي، وتلقي الشكايات المقدّمة من طالبي المعلومات ومعالجتها، فضلاً عن إصدار توصيات ومقترحات لتحسين جودة المساطر وضمان ملاءمة النصوص التشريعية والتنظيمية الوطنية مع مبادئ الحق في الحصول على المعلومات.

كما تم إطلاق البوابة الوطنية للحصول على المعلومات[6] لتتيح للمواطنين والمواطنات والأجانب المقيمين بصفة قانونية في المغرب تقديم وتتبع طلباتهم إلكترونيًا، وهو ما يعكس توجهًا نحو استثمار الأدوات الرقمية لتيسير ممارسة هذا الحق. وقد بلغ عدد المؤسسات والهيئات المنخرطة في هذه البوابة 1,705 مؤسسة وهيئة، فيما بلغ عدد الطلبات المقدّمة عبرها 22,089 طلبًا، تمت معالجة 12,284 منها. وتجدر الإشارة إلى أن تطوير وإطلاق هذه البوابة جاء في إطار التزامات الحكومة ضمن مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، وهي

[6] أطلقت وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة بوابة الحصول على المعلومات (www.chafafiya.ma) بتاريخ 13 مارس 2020.

المبادرة التي استكمل المغرب شروط الانضمام إليها عقب نشر القانون رقم 31.13 في الجريدة الرسمية[7].

ولتعزيز ثقافة النشر الاستباقي للمعلومات، تم إطلاق البوابة الوطنية للمعطيات المفتوحة[8] كآلية لدعم الشفافية والانفتاح على مستوى الإدارات والمؤسسات العمومية، وتيسير ولوج المواطنين والمواطنات والمقاولات إلى المعطيات العمومية، فضلاً عن اقتراح موارد جديدة للابتكار الاقتصادي والاجتماعي، وخلق قيمة مضافة لفائدة الفاعلين الاقتصاديين[9]. وقد أُسندت مهمة تدبير هذه البوابة إلى وكالة التنمية الرقمية، عقب إحداثها بموجب القانون رقم 61-16[10].

وأبانت المؤشرات الإحصائية للبوابة الوطنية للمعطيات المفتوحة عن منحى تصاعدي من حيث نسبة الاستعمال، حيث بلغ عدد مجموعات البيانات المنشورة 658 مجموعة، وفّرتها 47 مؤسسة وإدارة في إطار النشر الاستباقي. كما سجلت البوابة ما مجموعه 180.595 عملية تحميل و3.327.509 زيارة[11]. وإلى جانب هذه المبادرة، برزت بعض التجارب الإيجابية في مجال النشر الاستباقي، من أبرزها الموقع الإلكتروني لمجلس النواب، والموقع الإلكتروني لجماعة آيت ملول، واللذان يقدّمان نماذج أولية لإمكانيات تعزيز الانفتاح والشفافية عبر الرقمنة[12].

بالموازاة مع الجهود المؤسساتية في هذا المجال، عملت مختلف منظمات المجتمع المدني على الرفع من الوعي بهذا الحق لدى المواطنين والمواطنات، واستثمار إمكانياته في تعزيز المشاركة والمواطنة وانفتاح المؤسسات، وتتبع تنزيله من طرف المؤسسات والهيئات المعنية. وفي هذا الصدد، قامت جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة بتنفيذ مشروع «الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع، الشفافية والحكامة الجيدة»، الذي عمل، في ست جهات من المملكة، على تقوية قدرات جمعيات المجتمع المدني والصحافيين، ومواكبة المواطنين والمواطنات في ممارسة هذا

[7] الموقع الرسمي للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة: الموقع الرسمي للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة:
https://www.mmsp.gov.ma/ar/cooperation-internationale/partenariat-pour-un-gouvernement-ouvert-ogp

[8] أطلقت وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الرقمي البوابة الوطنية للمعطيات المفتوحة (www.data.gov.ma) سنة 2011.

[9] حول البوابة الوطنية للمعطيات المفتوحة، البوابة الوطنية للمعطيات المفتوحة: data.gov.ma.

[10] أُحدثت بموجب القانون رقم 61.16، الصادر بالجريدة الرسمية رقم 6604 بتاريخ 14 شتنبر 2017.

[11] إحصائيات منشورة على البوابة الوطنية للمعطيات المفتوحة: data.gov.ma، بتاريخ 19 يناير 2026.

[12] النشر الاستباقي للمعلومات في المغرب: قصور النص القانوني ومحدودية الممارسة المؤسساتية جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

الحق، وإحداث مراصد جهوية لتتبع تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات، إلى جانب إنتاج تقارير دورية وتغذية النقاش العمومي حول الإكراهات القانونية والعملية المرتبطة بتنزيل هذا الحق[13].

ورغم الجهود المبذولة من أجل تفعيل الحق في الحصول على المعلومات في المغرب، تُبرز ممارسته الفعلية استمرار مجموعة من الإكراهات البنيوية التي تحدّ من نجاعته. فعلى الرغم من توفر إطار قانوني منظّم وبعض الآليات الرقمية والمؤسساتية لتفعيله، تكشف المعطيات الميدانية عن استمرار فجوة واضحة بين الإمكانيات المتاحة لترسيخه كثقافة مؤسساتية ومجتمعية، وبين واقع ممارسته وتملّكه من طرف المواطنات والمواطنين. وتتجلى هذه الفجوة، بشكل خاص، في ضعف تجاوب عدد من المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات، وتدني جودة الأجوبة المقدّمة، ومحدودية النشر الاستباقي للمعلومات، إلى جانب تعقيد المساطر وتفاوت مستوى الالتزام بالآجال القانونية[14]. ينضاف إلى هذه الإكراهات محدودية الوعي المجتمعي بهذا الحق وضعف تملّكه كممارسة مواطنة[15].

[13] حصيلة تنفيذ مشروع «الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع، الشفافية والحكامة الجيدة »، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

[14] رصد تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

[15] من التنصيص الدستوري إلى التفعيل العملي: الحق في الحصول على المعلومات في المغرب وواقع الوعي المجتمعي، جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

2. راهنية إصلاح منظومة الحق في الحصول على المعلومات في المغرب

في ضوء ما أفرزته الممارسة العملية للحق في الحصول على المعلومات، وما رافقها من بطء في تنزيل هذا الحق وضعف في الوعي المجتمعي بأهميته وآليات ممارسته، شكّلت المداولة الصادرة عن لجنة الحق في الحصول على المعلومات[16] بتاريخ 12 مارس 2023 محطة مفصلية أبرزت محدودية أثر الإطار القانوني الحالي، وكرّست راهنية الإصلاح القانوني والمؤسساتي كمدخل أساسي لتجاوز الاختلالات البنيوية التي تعيق التفعيل السليم لهذا الحق، تماشيا مع متطلبات الانفتاح المؤسساتي والمعايير الدولية، فضلًا عن مواكبة التحولات المجتمعية والتكنولوجية المتسارعة.

وقد شكّلت هذه المداولة محطة مؤسساتية بارزة، لكونها تزكّي المبادرات المدنية التي كانت سبّاقة إلى الدعوة لإصلاح هذا الإطار القانوني، كما قدّمت تشخيصًا مؤسساتيًا دقيقًا لإكراهات التطبيق، وكشفت عن تحديات واضحة ومحدودية في أثر عدد من مقتضيات القانون رقم 31.13، لاسيما فيما يتعلق بنطاق تطبيق الحق في الحصول على المعلومات، والفئات المستفيدة من ممارسته، والآجال القانونية المرتبطة بالرد على الطلبات وبالطعن في القرارات الصادرة بشأنها، فضلًا عن صلاحيات لجنة الحق في الحصول على المعلومات نفسها ومجالات تدخلها.

وفي هذا السياق، دعت اللجنة إلى فتح نقاش وطني موسّع، يشارك فيه مختلف الفاعلين المؤسساتيين والمدنيين، من أجل الإسهام في بلورة إصلاح تشريعي متكامل للقانون رقم 31.13، وإغناء مخرجاته بما يضمن الانتقال من نص قانوني محدود الأثر إلى منظومة متكاملة تجعل من الحق في الحصول على المعلومات ركيزة فعلية للشفافية، وآلية أساسية لربط المسؤولية بالمحاسبة، ودعامة مركزية للحكامة الجيدة بالمغرب.

[16] مداولة حول مراجعة القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات، الإصدارات، الموقع الإلكتروني للجنة الحق الحصول على المعلومات: https://www.cdai.ma/%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%b5%d8%af%d8%a7%d8%b1%d8%a7%d8%aa

وقد قامت اللجنة بإحالة هذه المداولة على رئيس الحكومة[17]، الذي كلف بدوره وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة بالتنسيق مع اللجنة ودراسة مضامين المداولة واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها. وفي هذا السياق، توافق الطرفان على وضع منهجية عمل وبرنامج زمني، إلى جانب إشراك الفاعلين المؤسساتيين المعنيين وممثلي المجتمع المدني، من أجل الاشتغال المشترك على مشروع مراجعة القانون. نتيجة لذلك، تضمّنت الخطة الحكومية الثالثة في إطار مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة للفترة 2024–2027[18] التزامين يرتبطان بشكل مباشر بالحق في الحصول على المعلومات؛ يتمثل أولهما في إطلاق مسار التشاور حول مراجعة القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات، فيما يهمّ الثاني تعزيز نشر المعطيات المفتوحة وإعادة استعمالها.

ولتنزيل هذا الالتزام، تعهّدت وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة بتشخيص وتقييم الوضعية الراهنة للحق في الحصول على المعلومات، وذلك بتشاور مع مختلف الأطراف المعنيّة، ثم إعداد مسودة مشروع تعديلي للقانون وإطلاق مسطرة التشاور العمومي بشأنها، قبل عرض المشروع التعديلي على مسطرة المصادقة داخل أجل أقصاه شهر مارس 2026.

في هذا السياق الإصلاحي، وبغرض مواكبة الدينامية المؤسساتية والتشريعية الجارية، قامت جمعية سمسم–مشاركة مواطنة بشراكة مع جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة بإعداد مسودة مقترح قانون يرمي إلى تتميم وتعديل القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات. وقد جاء هذا المقترح ثمرة لمسار تشاركي وتشاور وطني وجهوي، نُظِّم في إطار مشروع «الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع، الشفافية والحكامة الجيدة»، واستند إلى خلاصات جلسات تشاور موسّعة شملت فاعلين مؤسساتيين ومدنيين ومهنيين من أكثر من ست جهات بالمملكة، إضافة إلى توصيات المنتديات الوطنية حول الحق في الحصول على المعلومات. ويهدف هذا المقترح إلى معالجة الإكراهات العملية التي كشفت عنها تجربة تنزيل القانون، وتعزيز الضمانات الدستورية المرتبطة بهذا الحق، بما يسهم في تقوية ثقة

[17] بلاغ صحفي حول مراجعة القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات بين لجنة الحق في الحصول على المعلومات ووزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، الموقع الإلكتروني للجنة الحق في الحصول على المعلومات: https://www.cdai.ma/%d8%a8%d9%84%d8%a7%d8%ba-%d8%b5%d8%ad%d9%81%d9%8a-%d8%ad%d9%88%d9%84-%d9%85%d8%b1%d8%a7%d8%ac%d8%b9%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%82%d8%a7%d9%86%d9%88%d9%86-%d8%b1%d9%82%d9%85-31-13-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%aa/

[18] خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة 2024-2027، الموقع الإلكتروني لشراكة الحكومة المنفتحة: https://www.opengovpartnership.org/documents/morocco-action-plan-2024-2028

المواطنات والمواطنين في المؤسسات العمومية ودعم دينامية الانفتاح الإداري والحكامة الجيدة.

وترتكز هذه المسودة على جملة من التعديلات الجوهرية التي تستجيب للتحديات المرصودة بعد مرور ستّ سنوات على دخول القانون 31.13 حيز التنفيذ، لاسيما ما يتعلق بتوضيح نطاق الاستثناءات وتقييدها بمعايير المصلحة العامة والتناسب، وترسيخ مبدأ الإتاحة كأصل عام للمعلومات، مع توسيع نطاق النشر الاستباقي الإلزامي واعتماد الرقمنة كخيار مبدئي. كما تقترح مراجعة الآجال القانونية للرد والطعن، وتعزيز إلزامية قرارات وتوصيات لجنة الحق في الحصول على المعلومات، وتقوية صلاحياتها الرقابية والتتبعية على المستويين الوطني والجهوي، إلى جانب الارتقاء بوضعية الأشخاص المكلفين بتلقي الطلبات داخل الإدارات. وتطمح الجمعيتان من خلال هذه التوصيات إلى المساهمة في إرساء منظومة قانونية أكثر وضوحًا وفعالية، قادرة على الانتقال بالحق في الحصول على المعلومات من مجرد مقتضى قانوني إلى ممارسة مؤسساتية ومجتمعية يومية، تشكل ركيزة أساسية لتعزيز لشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة والديمقراطية التشاركية.

المحور الثاني:

فرص الإصلاح القانوني والمؤسساتي في السياق المغربي في ضوء التجارب الدولية

1. المرجعيات الدولية والمبادئ المؤطرة لقوانين الحق في الحصول على المعلومات:

حدّدت وثيقة «حق الجمهور في المعرفة: مبادئ بشأن تشريعات حرية الحصول على المعلومات»[19]، الصادرة عن منظمة المادة 19 (ARTICLE 19) في يونيو 1999، تسعة مبادئ أساسية تهدف إلى توجيه الدول نحو اعتماد تشريعات متقدمة وفعّالة تضمن الحق في الحصول على المعلومات، وذلك استنادًا إلى الممارسات الدولية والتجارب المقارنة بين التشريعات الوطنية. وتُعدّ هذه الوثيقة من أهم المرجعيات الدولية المؤطِّرة لقوانين حرية الولوج إلى المعلومات، إذ تشكّل إطارًا معياريًا يرشد الحكومات إلى إرساء منظومات قانونية قائمة على الشفافية والانفتاح.

ويأتي في مقدمة هذه المبادئ مبدأ الحد الأقصى من الإفصاح، الذي ينص على ضرورة تكريس الكشف الواسع عن المعلومات كقاعدة عامة وملزمة، تشمل مختلف المؤسسات والهيئات العمومية. كما تؤكد الوثيقة على مبدأ النشر الاستباقي والتلقائي للمعلومات والبيانات المفتوحة، إلى جانب تعزيز انفتاح المؤسسات، باعتبار أن نجاعة قوانين الحق في الحصول على المعلومات تظل رهينة بترسيخ ثقافة مؤسساتية قوامها الشفافية وإتاحة المعلومات للعموم.

وتتضمن الوثيقة كذلك مبادئ أخرى مكمِّلة، من بينها تضييق نطاق الاستثناءات وحصرها، واعتماد مساطر مبسطة وسريعة لطلب المعلومات وتقديم الشكايات والطعون في حال الامتناع عن توفيرها، إلى جانب إقرار مبدأ المجانية. كما تشدد على ضمان علنية اجتماعات الهيئات والمؤسسات المعنية بصنع القرار، وعلى أولوية مبدأ الإفصاح بما يستوجب مراجعة أو إلغاء النصوص القانونية المتعارضة معه، فضلاً عن ضرورة توفير الحماية القانونية للمبلّغين عن الفساد.

[19] حق الجمهور في المعرفة: مبادئ بشأن تشريعات حرية الحصول على المعلومات، منظمة المادة 19، 2016:
https://www.article19.org/data/files/RTI_Principles_Updated_EN.pdf

وارتباطًا بهذه المرجعية، سبق لمنظمة المادة 19 أن قامت بدراسة[20] مشروع القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات، وخلصت إلى كونه لا يكرّس هذا الحق بالقدر الكافي. واعتبرت المنظمة أن الصيغة التي صادقت عليها الحكومة بتاريخ 31 يوليوز 2014 تُعد أضعف بكثير من المسودتين السابقتين للمشروع، اللتين كانت قد درستْهما سابقًا، سواء من حيث نطاق الحق أو من حيث الضمانات المؤسساتية والإجرائية المصاحبة له.

ومن أبرز أوجه القصور التي سجّلتها المنظمة، تضييق مجال الاستفادة من الحق في الحصول على المعلومات، إذ حصر المشروع هذا الحق في الأشخاص القادرين على إثبات مصلحة قانونية مباشرة[21]، بدل تكريسه كحق مكفول لجميع الأشخاص دون تمييز، كما هو معمول به دوليًا. كما انتقدت غياب التنصيص على إحداث هيئة مستقلة تُعنى بضمان هذا الحق، معتبرة ذلك نقصًا جوهريًا يمس فعالية القانون وآليات إنفاذه.

وسجّلت المنظمة كذلك أن الاستثناءات الواردة في مشروع القانون صيغت بشكل موسّع وغامض، ولا تنسجم مع المعايير الدولية، إضافة إلى تضمين المشروع مقتضيات زجرية تنص على عقوبات جنائية في حق طالبي المعلومات أو مستعمليها، في حالات الإدلاء بمعطيات "غير صحيحة" أو استعمال المعلومات أو إعادة استعمالها خارج الغرض المعلن عنه أو إدخال "تحريف" عليها، وهو ما اعتبرته المنظمة مساسًا خطيرًا بجوهر الحق في الحصول على المعلومات.

وتتمة لهذه الدراسة، قدّمت منظمة المادة 19 سنة 2017 أربعًا وعشرين توصية[22] ترمي إلى مراجعة النصّ القانوني للحق في الحصول على المعلومات بما يجعله منسجمًا مع المعايير الدولية. ودعت من خلالها إلى إقرار أسبقية تطبيق قانون الحق في الحصول على المعلومات في حال تعارضه مع نصوص قانونية أو تنظيمية مقيِّدة، والتنصيص الصريح على مبدأ افتراض الإفصاح كقاعدة لتأويل وتفسير القانون، وتوسيع تعريف «المعلومة» ليشمل جميع المعلومات التي تتحصّل عليها المؤسسات والهيئات المعنية أو تكون تحت تصرّفها في

[20] بلاغ منظمة المادة 19 بعنوان «منظمة المادة 19 تستعجل الحكومة المغربية لتحسّن من مشروع قانون حق الحصول على المعلومات»، صادر بتاريخ 29 شتنبر 2014، الموقع الإلكتروني لمنظمة المادة 19:
https://www.article19.org/ar/resources/morocco-article-19-urges-moroccan-government-improve-draft-right-information-act

[21] تضمّنت المادة 14 من مشروع القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات شرط تضمين طلب الحصول على المعلومات مبررات تقديم الطلب، غير أن النسخة المصادق عليها من طرف البرلمان لم تتضمن هذا الشرط.

[22] بلاغ منظمة المادة 19 بعنوان "المغرب: ملاحظات حول مسودّة القانون المتعلق بالحقّ في الحصول على المعلومات"، صادر بتاريخ 29 شتنبر 2014، الموقع الإلكتروني لمنظمة المادة 19: 28 شتنبر 2017، الموقع الإلكتروني لمنظمة المادة 19:
https://www.article19.org/resources/morocco-draft-law-regarding-the-right-to-access-information

إطار ممارسة مهامها. كما أوصت بتوسيع نطاق الهيئات الخاضعة للقانون ليشمل مختلف الجهات الممولة أو الخاضعة للتدبير العمومي، وضمان تمتع جميع الأشخاص، الطبيعيين والمعنويين، دون أي تمييز، بالحق في الحصول على المعلومات. ودعت كذلك إلى مراجعة الاستثناءات وإخضاعها لاختباري الضرر والمصلحة العامة، وتوسيع النشر الاستباقي ليشمل السياسات العمومية والصفقات العمومية والدراسات وتقارير تقييم الأثر والمعلومات المالية، إلى جانب تبسيط المساطر والآجال، وضمان مجانية الولوج في حدود التكلفة الفعلية، وإتاحة المعلومات بصيغ مفتوحة تسمح بإعادة استعمالها بحرية.

وعلى المستوى المؤسساتي، شدّدت المنظمة على ضرورة تعزيز استقلالية لجنة الحق في الحصول على المعلومات، سواء على مستوى تركيبتها أو رئاستها، وضمان قيام المسؤولية الإدارية والجنائية في حق كل من يرفض أو يتلف أو يحرّف المعلومات بشكل غير قانوني. كما أكدت على أهمية حماية المبلّغين عن الفساد وضمان حسن النية في الإفصاح عن المعلومات، وحذف المقتضيات الزجرية التي تجرّم متلقي المعلومات. وفي السياق ذاته، دعت المنظمة الحكومة إلى اعتماد مقاربة تشاركية واسعة في تنزيل القانون، وإدراج التزامات واضحة ضمن خطة العمل الوطنية ضمن مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، تشمل التنفيذ الفعلي لقانون الحق في الحصول على المعلومات، واعتماد تشريع خاص بحماية المبلّغين عن الفساد، وإرساء إطار قانوني منظم للتشاور العمومي.

2. الدروس المستخلصة وفرص الإصلاح القانوني والمؤسساتي في السياق المغربي

تُبرز المقارنة بين خلاصات الممارسة الميدانية للحق في الحصول على المعلومات، كما وثّقتها جمعية سمسم–مشاركة مواطنة بشراكة مع جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، ومخرجات مداولة لجنة الحق في الحصول على المعلومات، وتوصيات منظمة المادة 19، وجود تقاطع واضح في تشخيص محدودية الإطار القانوني والمؤسساتي الحالي، وفي تحديد مداخل الإصلاح الضرورية. ويعكس هذا التقاطع عن نضج النقاش العمومي حول هذا الحق، وانتقاله من مستوى التشخيص إلى مستوى بلورة مقترحات إصلاح دقيقة تستند إلى التجربة العملية والمعايير الدولية ذات الصلة.

ويُبيّن التقاطع، على وجه الخصوص، بين مداولة[23] لجنة الحق في الحصول على المعلومات وتوصيات منظمة المادة 19، انسجامًا بين التشخيص المؤسساتي الوطني والمرجعية المعيارية الدولية في تقييم واقع الإطار القانوني المنظّم للحق في الحصول على المعلومات بالمغرب. فكما خلصت اللجنة إلى محدودية أثر القانون رقم 31.13 وكشفت عن اختلالات تمس نطاق تطبيقه، والفئات المستفيدة منه، والآجال القانونية، وصلاحيات اللجنة نفسها، سبق لمنظمة المادة 19 أن نبّهت، منذ مرحلة إعداد مشروع القانون، إلى هذه الاختلالات، ولا سيما تضييق نطاق الحق، وكثرة الاستثناءات، وضعف الضمانات المؤسساتية، وغياب هيئة مستقلة فعّالة.

ويتجلى هذا التقاطع كذلك في الدعوة المشتركة إلى إصلاح تشريعي متكامل يقوم على مبدأ الإفصاح، وتوسيع النشر الاستباقي، وتبسيط المساطر، وتعزيز استقلالية آليات الحكامة، بما يجعل من الحق في الحصول على المعلومات أداة فعلية لتعزيز الشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة. ويعكس هذا الالتقاء بين اللجنة والمنظمة انتقال مطلب الإصلاح من دائرة الترافع المدني إلى مستوى الاعتراف المؤسساتي، بما يعزز مشروعيته ويفتح أفقًا فعليًا

[23] مداولة حول مراجعة القانون رقم 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات، الإصدارات، الموقع الإلكتروني للجنة الحق الحصول على المعلومات: https://www.cdai.ma/%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%b5%d8%af%d8%a7%d8%b1%d8%a7%d8%aa

لإعادة بناء منظومة الحق في الحصول على المعلومات على أسس منسجمة مع المعايير الدولية ومتطلبات الانفتاح المؤسساتي.

وفي السياق ذاته، تشمل مسودة مقترح القانون[24] التي أعدتها جمعية سمسم-مشاركة مواطنة بشراكة مع جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة على مقترحات تعديلات تتقاطع في جوهرها مع توصيات منظمة المادة 19 ومداولة لجنة الحق في الحصول على المعلومات، لاسيما في ما يتعلق بترسيخ مبدأ الإتاحة كقاعدة عامة، وتقييد الاستثناءات بمعايير المصلحة العامة والتناسب، وتوسيع نطاق النشر الاستباقي الإلزامي، واعتماد الرقمنة كخيار بنيوي. كما تقترح مراجعة الآجال القانونية للرد والطعن، وتعزيز إلزامية قرارات وتوصيات لجنة الحق في الحصول على المعلومات، وتقوية صلاحياتها الرقابية والتتبعية، والارتقاء بوضعية الأشخاص المكلفين بتلقي الطلبات داخل الإدارات، بما ينسجم مع التوصيات الدولية الداعية إلى إرساء هيئات مستقلة وفعّالة لتنزيل هذا الحق.

وتُبرز هذه المقارنة أن ضرورة الإصلاح في السياق المغربي لا تقتصر على تعديل تقني لبعض مقتضيات القانون رقم 31.13، بل تفتح المجال لإعادة بناء منظومة متكاملة للحق في الحصول على المعلومات، تجعل من النشر الاستباقي التلقائي قاعدة أساسية في عمل المؤسسات، بدل الاكتفاء بمنطق التفاعل مع الطلبات. وهو ما شددت عليه توصيات المنتديات السنوية للحق في الحصول على المعلومات التي نظمتها جمعية سمسم-مشاركة مواطنة بشراكة مع جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، والتي دعت إلى حذف العبارات التي تُفرغ مقتضيات النشر الاستباقي من طابعها الإلزامية، واعتماد منصة وطنية موحّدة للنشر الاستباقي، والتنصيص على إلزامية تحيين المعلومات بشكل دوري ومستمر.

وانطلاقًا من هذا التشخيص المتقاطع، تبرز الحاجة إلى اعتماد مقاربة شمولية للإصلاح، تقوم على التنسيق المؤسساتي، والتكوين والدعم التقني للإدارات، والانفتاح على المبادرات المدنية، وإشراك المجتمع المدني كفاعل في نشر الوعي بالحق في الحصول على المعلومات، وشريك في التتبع والتقييم. وهو ما يجعل من إصلاح منظومة الحق في الحصول على المعلومات مدخلًا أساسيًا لترسيخ ثقافة الشفافية، وربط المسؤولية بالمحاسبة، والانتقال الفعلي من النص القانوني إلى ممارسة مؤسساتية ومجتمعية مترسخة. كما أن السياق الوطني

[24] تقرير حصيلة تنفيذ مشروع مشروع «الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع. الشفافية والحكامة الجيدة» جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، 2025.

الحالي يتيح فرصًا حقيقية لتسريع هذا الإصلاح؛ أهمها التزام الحكومة بمراجعة القانون رقم 31.13، واعتماد الاستراتيجية الوطنية «المغرب الرقمي 2030»، واستمرار انخراط المغرب في مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، فضلًا على ما يوفره التطور التكنولوجي من إمكانات متقدمة لنشر المعلومات بشكل آني ومبسط وقابل لإعادة الاستعمال، مما من شأنه أن يعزّز الأثر المجتمعي والاقتصادي للمعلومات والبيانات العمومية.

خلاصات

أبانت التجربة العملية للحق في الحصول على المعلومات في المغرب عن فجوة واضحة بين الطموح الدستوري الذي كرّسه الفصل 27 من دستور سنة 2011، ومحدودية الأثر الفعلي للقانون 31.13 المتعلّق بالحق في الحصول على المعلومات، سنوات قليلة فقط بعد دخول هذا القانون حيّز التنفيذ. وقد نتج عن هذه الفجوة انتقال النقاش حول ضرورة ادخال اصلاحات قانونية ومؤسساتية على منظومة الحق في الحصول على المعلومات من فضاء الترافع المدني إلى مستوى النقاش المؤسساتي داخل لجنة الحق في الحصول على المعلومات، والتي أصدرت مداولة في الموضوع.

ويضهر الانسجام بين خلاصات الممارسة الميدانية، ومخرجات مداولة لجنة الحق في الحصول على المعلومات، والمبادئ المؤطرة لقوانين الحق في الحصول على المعلومات دوليًا، إضافة إلى توصيات منظمة المادة 19 ذات الصلة، وجود إجماع حول محدودية الإطار القانوني والمؤسساتي الحالي، وحول طبيعة الإصلاحات الضرورية لتجاوزه. وترتكز هذه الإصلاحات على إعادة بناء منظومة متكاملة تجعل من مبدأ الإتاحة والإفصاح قاعدة عامة، ومن النشر الاستباقي التلقائي ركيزة أساسية في عمل المؤسسات والهيئات المعنية. ويتطلب ذلك، بشكل أساسي، تضييق نطاق الاستثناءات، وتبسيط المساطر والآجال، وتعزيز إلزامية قرارات وتوصيات لجنة الحق في الحصول على المعلومات، وتقوية استقلاليتها وصلاحياتها الرقابية، إلى جانب اعتماد الرقمنة كخيار بنيوي لتيسير الولوج وإعادة استعمال المعلومات والبيانات.

في هذا الإطار، تبرز الحاجة إلى الدور المحوري الذي يمكن أن يلعبه المجتمع المدني في إنجاح هذا الورش الإصلاحي، ليس فقط كفاعل في الترافع، بل أيضًا كشريك في نشر الوعي بالحق في الحصول على المعلومات، وبناء القدرات، وتتبع التنفيذ، وتقييم أثر تنزيل هذا الحق على تعزيز المشاركة المواطنة، وترسيخ ثقافة الشفافية والانفتاح. وتؤكد تجربة جمعيتي سمسم–مشاركة مواطنة ورواد التغيير للتنمية والثقافة، في إطار مشروع «الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع، الشفافية والحكامة الجيدة»، عن أهمية الاستثمار في المقاربة التشاركية، وفي إشراك الفاعلين المحليين والجهويين في تحويل الحق في الحصول على المعلومات من نص قانوني مجرد إلى ممارسة مجتمعية ذات أثر ملموس.

إنّ استثمار هذه الفرصة الإصلاحية، في إطار مقاربة تشاركية، من شأنه أن يضع المغرب في مصاف الدول المتقدمة في تكريس الحق في الحصول على المعلومات كرافعة أساسية لبناء الثقة بين المواطنين والمؤسسات، وتعزيز الشفافية، وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة. ويتيح السياق الوطني الحالي فرصًا حقيقية لتسريع هذا الإصلاح، في ظل التزام الحكومة بمراجعة القانون رقم 31.13، واعتماد الاستراتيجية الوطنية «المغرب الرقمي 2030»، واستمرار انخراط المغرب في مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة. كما يفتح التطور التكنولوجي المتسارع آفاقًا جديدة لنشر المعلومات والبيانات العمومية بشكل آني، مبسّط، وقابل لإعادة الاستخدام، مما من شأنه أن يعزّز الأثر المجتمعي والاقتصادي للمعلومة العمومية، ويدعم الابتكار، ويقوّي الثقة في صناع القرار والهيئات والمؤسسات الخاضعة لهذا الإطار القانوني المهم.

نبذة عن مشروع "الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع والشفافية والحكامة الجيدة"

الحق في الحصول على المعلومات كآلية للترافع والشفافية والحكامة الجيدة" هو مشروع جمعية سمسم-مشاركة مواطنة وجمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة، بدعم مشترك من الاتحاد الأوروبي في المغرب. يهدف إلى المساهمة في تنزيل الحق في الحصول على المعلومات على المستوى المحلي وتبنيه من طرف جمعيات المجتمع المدني كآلية للترافع من أجل تعزيز الشفافية وانفتاح المؤسسات وتجاوبها مع مطالب المواطنات والمواطنين.

ينفذ البرنامج في ستة جهات بالمغرب: جهة الشرق، فاس-مكناس، بني ملال-خنيفرة، مراكش-آسفي، درعة-تافيلالت، وجهة سوس-ماسة، وذلك بهدف مواكبة الجمعيات والصحفيات والصحفيين في هذه المناطق للترافع بشأن قضايا الشأن العام المحلي. وتهدف الجهود إلى تعزيز تجاوب المؤسسات والهيئات المعنية مع طلبات الحصول على المعلومات من خلال الترافع والتتبع والحوار. كما يسعى أيضا إلى بناء شبكة من الجمعيات والصحفيين لفتح نقاش بناء حول شفافية المؤسسات والترافع لإدخال تعديلات جوهرية على القانون 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات بالمغرب.

عن الجمعيتان القائمتان على المشروع

جمعية سمسم-مشاركة مواطنة: هي جمعية مغربية مستقلة وغير ربحية هدفها رفع مشاركة المواطنات والمواطنين المغاربة في تدبير الشأن العام عن طريق استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة: هي جمعية مغربية مستقلة وغير ربحية. تسعى إلى بناء مجتمع ديمقراطي تقدمي وحداثي قائم على الحرية والكرامة واحترام حقوق الإنسان،

سمسم-مشاركة مواطنة

العنوان: جمعية سمسم-مشاركة مواطنة، 3، زنقة الينبوع، الشقة 5، حسان، الرباط

البريد الإلكتروني: info@simsim.ma

الهاتف: 0537705493

الموقع الإلكتروني: www.simsim.ma